

Distr.: Limited  
20 February 2008  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية  
الدورة الخامسة والأربعون  
فيينا، ٢٠٠٨ - ١١ شباط/فبراير

## مشروع التقرير

### خامساً- الحطام الفضائي

١- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٦/٢١٧، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرها في البند ٨ من جدول الأعمال، المعنون "الحطام الفضائي".

٢- وتكلّم بشأن هذا البند ممثل الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وإيطاليا والبرازيل والجمهورية التشيكية والصين وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا وكوبا والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان.

٣- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية حول هذا البند:

(أ) "توقعات بشأن الحطام الفضائي: الولايات المتحدة ١٩٣"، قدمه ممثل الولايات المتحدة؛

(ب) "مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التخفيف من الحطام الفضائي - آلية التنفيذ الوطنية الألمانية"، قدمه ممثل ألمانيا؛



- (ج) "ملخص حلقة العمل الثانية حول نهاية العمر التشغيلي للسوائل الثابتة المدار بالنسبة للأرض"، قدمه مثل فرنسا؛
- (د) "الاستراتيجية العالمية لاستكشاف الفضاء"، قدمه مثل إيطاليا؛
- (ه) "أنشطة التخفيف من الحطام الفضائي المضطلع بها في اليابان"، قدمه مثل اليابان؛
- (و) "معلومات محدثة عن بيئة الحطام الفضائي والسياسة العامة لهذا الشأن في الولايات المتحدة"، قدمه مثل الولايات المتحدة؛
- (ز) "تحليل الإمكانيات التطبيقية لأثر التشتت في تعقب الحطام الفضائي"، قدمه مثل أوكرانيا؛
- (ح) "الشبكة الدولية للأرصاد البصرية العلمية من أجل مراقبة الفضاء القريب من الأرض: (ISON) نتائج سنوات العمل الأولى وخطط المستقبل"، قدمه مثل الاتحاد الروسي؛
- (ط) "معلومات محدثة عن المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي"، قدمه مثل الاتحاد الروسي؛
- (ي) "الأنشطة الروسية بشأن مشكلة الحطام الفضائي"، قدمه مثل الاتحاد الروسي؛
- (ك) "أنشطة التخفيف من الحطام الفضائي المضطلع بها لدى وكالة الفضاء الأوروبية (إيسا)", قدمه مثل إيسا.
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة عن البحوث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي توجد على متنها مصادر قدرة نووية ومشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي (Add.1 A/AC.105/918)، تتضمن الردود المتلقيّة من الدول الأعضاء حول هذه المسألة.
- ٥ - ونوهت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن بالغ الارتياح بأن الجمعية العامة قد أقرت، في الفقرة ٢٦ من قرارها ٢١٧/٦٢، المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٦ - واتفقت اللجنة الفرعية على أن تنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن التخفيف من الحطام الفضائي على الصعيد الوطني من شأنه أن يزيد من التفاهم على الأنشطة المقبولة في الفضاء، مما يعزّز الاستقرار في الفضاء، ويقلّل من احتمالات الاحتكاك والتنافر.

-٧ - لاحظت اللجنة الفرعية أنه ينبغي لها أن تتشاور دوريا مع لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطامفضائي بشأن القيام في المستقبل بمراجعة للمبادئ التوجيهية لتخفيض الحطامفضائي التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات، وذلك على ضوء ما يستجّد من تطورات تكنولوجية ومارسات بشأن الحطامفضائي، وذكرت أنه يمكن تعديل المبادئ التوجيهية لتخفيض الحطامفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وفقا لتلك المراجعات.

-٨ - كما اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للدول الأعضاء، وخصوصا البلدان المرتادة للفضاء، أن توفر قدرًا أكبر من الانتباه لمشكلة حوادث اصطدام الأجسام الفضائية، بما فيها تلك الأجسام التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية، بالحطامفضائي، ولسائر جوانب الحطامفضائي، وكذلك مشكلة دخوله مجددا في الغلاف الجوي. ولاحظت اللجنة الفرعية أن الجمعية العامة دعت، في قرارها ٢١٧/٦٢، إلى مواصلة البحوث الوطنية بشأن هذه المسألة، وإلى استحداث تكنولوجيا محسنة لرصد الحطامفضائي، وإلى تجميع البيانات عن الحطامفضائي وعملياتها، واتفقت الجمعية على أن التعاون الدولي ضروري للتتوسيع في الاستراتيجيات المناسبة والميسورة التكلفة بشأن التخفيف إلى أدنى حد من تأثير الحطامفضائي علىبعثات الفضائية في المستقبل. وقد اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي مواصلة البحوث بشأن الحطامفضائي، وعلى أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح لكل الأطراف المهتمة نتائج تلك البحوث، بما في ذلك المعلومات عن الممارسات التي ثبتت فعاليتها في التقليل إلى أدنى من إحداث حطامفضائي.

-٩ - لاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول تنفذ تدابير لتخفيض من الحطامفضائي تنسق مع المبادئ التوجيهية لتخفيض الحطامفضائي الصادرة عن اللجنة وأو المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة، أو أنها وضعت معايير خاصة بها بشأن التخفيف من الحطامفضائي استنادا إلى تلك المبادئ التوجيهية. كما لاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول الأخرى تستخدم المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة، وكذلك المدونة الأوروبية لقواعد السلوك بشأن التخفيف من الحطامفضائي، كمراجع في الإطار الرقابي التنظيمي الذي تنشئه من أجل أنشطتها الفضائية الوطنية.

-١٠ - ونوهت اللجنة مع الإعراب عن التقدير بأن بعض الدول اعتمدت عددا من النهج وإجراءات العمل الملموسة، تشمل مختلف جوانب التخفيف من الحطامفضائي، ومنها مثلا عمليات نقل السواتل إلى مدارات أخرى، والتحميل، وعمليات إهاء العمر التشغيلي، وتطوير برامجيات ونماذج خاصة لتخفيض من الحطامفضائي. ونوهت اللجنة الفرعية أيضا بأنه يجري

الاضطلاع ببحوث في مجالات تكنولوجيا رصد الحطام الفضائي، ومتذكرة بيات الحطام الفضائي، والتكنولوجيات الازمة لحماية النظم الفضائية من الحطام الفضائي والحد من تكون 'جيل جديد' من الحطام الفضائي.

١١ - واتفقت اللجنة الفرعية على دعوة الدول الأعضاء ووكالات الفضاء مجدداً إلى تقديم تقارير عن البحوث بشأن الحطام الفضائي، وأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية، والمشاكل ذات الصلة باصطدامها بالحطام الفضائي.

١٢ - وقد أعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الفرعية العلمية والتقنية أن تتقىّي أيضاً عمليات إزالة الحطام الجاري، والتي من شأنها أن تكون ذات أهمية خاصة بالنسبة إلى ارتفاعات المدار الأرضي المنخفض المستخدمة بكثافة أكثر.

١٣ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مؤدّاه أن وجود مجموعة من المبادئ التوجيهية غير الملزمة قانوناً لا يكفي، وأنه ينبغي النظر بعين الاعتبار في مسألة عرض قضية الحطام الفضائي على اللجنة الفرعية القانونية بغية وضع صك ملزم قانوناً.

١٤ - ورأت وفود أخرى أن من غير الضروري وضع تدابير ملزمة قانوناً بشأن التخفيف من الحطام الفضائي لأن حوصلة النتائج المرغوب فيها إنما تتجسد في اعتراف أكبر عدد من الدول بأن الحطام يمكن، بل ينبغي، التحكّم به تحقيقاً لصالح الجميع.

١٥ - وأعرب عن رأي مفاده أن الدول المسؤولة على الأكثر عن إحداث الحطام الفضائي، وكذلك الدول التي لديها القدرة على اتخاذ إجراءات عمل بشأن التخفيف من الحطام الفضائي ينبغي لها أن تسهم بقدر أكبر في الجهود المعنية بالتحفيض من الحطام الفضائي.

١٦ - كما أُعرب عن رأي مفاده أن إتاحة سبل الوصول إلى البيانات والمعلومات عن رجوع الحطام الفضائي إلى غلاف الأرض الجوي عنصر مهم بالنسبة إلى التخفيف من الكوارث.

١٧ - وأعرب بعض الوفود عن الرأي القائل بأن النهج التعاوني في إيجاد الحلول للمشاكل المستجدة يمكن أن يستخدم على نحو إيجابي في المستقبل كنموذج لاستحداث قواعد أو مبادئ توجيهية أخرى تعنى بضرورة سلامة حركة المرور في الفضاء. ومن ثم، فقد أعربت الوفود عن تأييدها لإدراج بند على جدول الأعمال بشأن استدامة أنشطة الفضاء على المدى الطويل.

## سادساً - الأجسام القريبة من الأرض

١٨ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٧، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٢ من جدول الأعمال، المعنون "الأجسام القريبة من الأرض"، في إطار خطة العمل المتعددة السنوات، التي اعتمدها اللجنة الفرعية خلال دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890)، المرفق الثالث). ويفقظى خطة العمل، دُعيت في عام ٢٠٠٧ منظمات دولية وهيئات إقليمية وغيرها من الجهات الناشطة في ميدان البحث عن الأجسام القريبة من الأرض إلى تقديم تقارير عن أنشطتها إلى اللجنة الفرعية.

١٩ - وقد أدىت بيانات بشأن هذا البند من جدول الأعمال مثلاً كل من الجمهورية التشيكية وكندا والولايات المتحدة واليابان.

٢٠ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية حول هذا البند:

(أ) "معلومات محدثة عن العمل على إعداد مشروع بروتوكول بشأن الأجسام القريبة من الأرض"، قدمه المراقب عن رابطة مستكشفي الفضاء (ASE)؛

(ب) "كماش الكويكبات (استيرويد فايندر): بعثة ساتلية صغيرة ألمانية"، قدمه مثل ألمانيا؛

(ج) "مشكلة أحطارات الكويكبات والمذنبات: أنشطة مضطلع بها في روسيا"، قدمه مثل الاتحاد الروسي؛

(د) "حملة دولية من أجل تحسين استكشاف خصائص الكويكب "أيوبيس" الفلكية"، قدمه مثل فرنسا؛

(ه) "الأجسام القريبة من الأرض - منظور شبابي"، قدمه المراقب عن المجلس الاستشاري لجيجل الفضاء.

٢١ - واستمعت اللجنة الفرعية أيضاً إلى عرض إيضاحي عن الأنشطة مضطلع بها في عام ٢٠٠٧ في إطار مؤتمر الدفاع الكوكبي، قدمه المراقب عن شركة الفضاء الجوي، بناء على دعوة من الفريق العامل المعنى بالأجسام القريبة من الأرض.

٢٢ - وكان معروضاً على اللجنة الفرعية الوثيقتان التاليتان:

(أ) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات عن البحوث التي أحرتها في مجال الأجسام القريبة من الأرض الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وسائر الهيئات (A/AC.105/896)؛

(ب) التقرير المؤقت من فريق العمل المعنى بالأجسام القريبة من الأرض (٢٠٠٧ - ٢٠٠٨)؛  
 (A/AC.105/C.1/L.295)

- ٢٣ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأجسام القريبة من الأرض هي كويكبات ومذنبات ذات مدار يمكن أن يعترض مدار كوكب الأرض. كما لاحظت اللجنة الفرعية أن الاهتمام بالكويكبات ناجم في الأكثـر عن قيمتها العلمية باعتبارها بقايا حطام من عملية تكون المنظومة الشمسية الداخلية، وإمكانية اصطدامها بالأرض وعواقبه المدمرة، وتتوفر موارد طبيعية شتى عليها.

- ٢٤ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن الكشف المبكر والتعقب الدقيق هما من أكثر الأدوات فعالية في إدارة التصدي للأخطار التي تطرحها الأجسام القريبة من الأرض. وفي هذا الصدد، نوّهـت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن الارتيـاح بأن عدداً من الأفرقة الدولية الناشطة في مختلف البلدان تعني ببحوث الأجسام القريبة من الأرض والتحرـي عنها ووضع فهارس عنها.

- ٢٥ - كما نوّهـت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن الارتيـاح بأن عدداً من المؤسسات تعـنى باستقصاء الإمكـانيـات المتاحة للتخفيـف من الأخطـار التي تـطرحـها الأجـسامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ. وذكرـتـ اللجنةـ الفـرعـيةـ أـيـضاـ أنـ أيـ تـدـابـيرـ تـتـخـذـ بـغـيـةـ التـخـفيـفـ منـ تلكـ الأـخـطـارـ منـ شـائـهاـ أـنـ تـتـطـلـبـ بـذـلـ جـهـودـ دـولـيـةـ مـنـسـقـةـ وـكـذـلـكـ توـسيـعـ القـاعـدةـ المـعـرـفـيةـ عنـ خـواـصـ الأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ.

- ٢٦ - ولاحظـتـ اللجنةـ الفـرعـيةـ أـنـ بعضـ الدولـ الأـعـضـاءـ قدـ نـفـذـتـ بـعـثـاتـ فـضـائـيةـ لـلـتـحـلـيقـ حولـ الأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ وـاستـكـشـافـهاـ، أوـ أـنـاـ تـخـطـطـ لـتـنـفـيـذـ بـعـثـاتـ منـ هـذـاـ القـبـيلـ. وأـشـارـتـ الـلـجـنةـ الفـرعـيةـ أـيـضاـ إـلـىـ بـعـثـاتـ مـاضـيـةـ وـوـشـيكـةـ لـاستـقـصـاءـ الأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ، مـثـلـ بـعـثـةـ المـرـكـبةـ الفـضـائـيةـ 'ـهـايـابـوسـاـ'ـ الـتـيـ تـدـبـرـهاـ الـيـابـانـ، وـسـاتـالـ مـراـقبـةـ الأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ (ـنيـوسـاتـ)، التـابـعـ لـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـكـنـداـ، وـبـعـثـةـ مـارـكـوبـولـوـ لـاستـعـادـةـ العـيـنـاتـ منـ الأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ، التـابـعـ لـلـإـيـساـ وـالـوـكـالـةـ الـيـابـانـيـةـ لـاسـتـكـشـافـ الفـضـاءـ الجـوـيـ.

- ٢٧ - وـنـوـهـتـ الـلـجـنةـ الفـرعـيةـ بـالتـقـدـمـ الـهـامـ الـذـيـ حـقـقـتـهـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ فيـ بـلوـغـ هـدـفـهاـ فيـ كـشـفـ ٩٠ـ فيـ المـائـةـ مـنـ جـمـيعـ الـأـجـسـامـ القـريـبةـ منـ الأرضـ الـتـيـ يـزـيدـ قـطـرـ كـلـ مـنـهاـ عنـ كـيـلـومـترـ وـاحـدـ. وـذـكـرـتـ الـلـجـنةـ الفـرعـيةـ أـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ بـيـنـتـ أـنـ الـأـجـسـامـ القـريـبةـ الـتـيـ يـزـيدـ قـطـرـهاـ عنـ كـيـلـومـترـ وـاحـدـ وـالـبـالـغـ عـدـدـهاـ ١٣٦ـ جـسـمـاـ هـيـ فـقـطـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـشـكـلـ خـطـراـ فـيـ الـاصـطـدامـ بـكـوكـبـ الـأـرـضـ، وـأـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ تـسـعـىـ إـلـىـ تـحـقـيقـ هـدـفـهاـ كـذـلـكـ

بحلول عام ٢٠٢٠ في كشف ٩٠ في المائة من الأجسام التي يزيد قطر كل منها عن ٤٠ مترا وتعقبها وفهرستها وتبيان خصائصها.

-٢٨ وقد اتفقت اللجنة الفرعية على ضرورة مواصلة الجهود الرامية إلى كشف الأجسام القريبة من الأرض وتعقبها، وكذلك توسيع نطاق تلك الجهود على الصعيدين الوطني والدولي.

-٢٩ وبمقتضى الفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، دعت اللجنة الفرعية إبان جلساتها ٦٨٨ المعقود في ١٨ شباط/فبراير، إلى استئناف انعقاد الفريق العامل المعنى بالأجسام القريبة من الأرض، برئاسة ريتشارد كراوثر (المملكة المتحدة). وقد عقد الفريق العامل المعنى بالأجسام القريبة من الأرض [...] جلسات.

-٣٠ وقد أقرت اللجنة الفرعية خلال جلساتها [...] المعقدة في [...] شباط/فبراير تقرير الفريق العامل المعنى بالأجسام القريبة من الأرض (انظر المرفق [...])، بما في ذلك خطة العمل المتعددة السنوات المعدلة التي اقترحها الفريق العامل للفترة ٢٠١١-٢٠٠٩.

### ثامناً- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

-٣١ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتكنولوجية نظرها في البند ١١ من جدول الأعمال، المعنون "استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي"، في إطار خطة العمل المتعددة السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، التي اعتمدت في دورها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، الفقرتان ١١٢ و ١١٣، المرفق الثاني).

-٣٢ وأدلى ببيانات مماثلة كل من الاتحاد الروسي وجنوب أفريقيا وفنزويلا (جمهورية البوليفارية) وكوبا ونيجيريا والولايات المتحدة في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

-٣٣ ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية العلمية والتكنولوجية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي أنشأ خلال الدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية، في وضع إطار تجني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبطة حاليا.

-٣٤ وفي الجلسة ٦٨٣ المعقدة في ١٣ شباط/فبراير، أدلى رئيس فريق الخبراء المشترك، سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة)، ببيان أطلع فيه اللجنة الفرعية على ما أنجزه فريق الخبراء المشترك وما سيضطلع به من أعمال في إطار خطة العمل المتعددة السنوات.

-٣٥ - وأعرب عن رأي مفاده أن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المشترك يبرهن على قيمة الجمجمة بين خبرة اللجنة الفرعية في مجال استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وخبرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تصميم إطار أمان نووي.

-٣٦ - وأعرب عن رأي مفاده أنه لا ينبغي أن يقتصر تكوين فريق الخبراء المشترك على خبراء من البلدان التي كانت تعامل عادة موضوع استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

-٣٧ - وذهب أحد الوفود إلى أن وضع إطار الأمان لتنظيم استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وإن كان أمراً جديراً بالترحيب، فإن ثمة حاجة لتحديده بعزم من التفصيل. وطلب ذلك الوفد إلى فريق الخبراء المشترك أن يحدد بعزمزيد من الدقة المعاير والبارامترات التي ستطبق على استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

-٣٨ - وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أنه سيكون من الضروري وضع صك ملزم استناداً إلى إطار الأمان، من أجل الحيلولة دون استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي على نحو عشوائي وغير مسؤول.

-٣٩ - وأعرب عن رأي مفاده أن إطار الأمان سيستكمِل المبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (قرار الجمعية العامة ٤٧/٦٨)، التي تتعلق بتصميم وتطوير واستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وسيعزّز مسؤولية الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية في الامتثال لمتطلبات الأمان المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

-٤٠ - وذهبت بعض الوفود إلى أنه ما لم يحدّد إطار الأمان بوضوح ويحرّز تقدُّم نحو إعلان التزامات أكثر تحديداً في مجال استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، فينبغي الحد بقدر الإمكان من استخدامها. وينبغي، بالإضافة إلى هذا الحد من الاستخدام، أن تتاح لسائر البلدان معلومات شاملة وشفافة تبيّن التدابير المتّخذة لضمان الأمان. ورأى تلك الوفود أنه لا مبرر للتفكير في استخدام مصادر القدرة النووية في المدارات القريبة من الأرض التي تكون المخاطر فيها أكبر كثيراً مما هي عليه في المدارات الخارجية والتي تتوافر لها مصادر أخرى للطاقة أكثر أمناً وقد ثبتت بجاعتتها.

-٤١ - وأعرب عن رأي مفاده أن تطبيق مصادر القدرة النووية على البعثات الفضائية عنصر هام، لأنه يمكن أن يساعد البلدان على التغلب على التحديات وتعزيز أهداف استكشاف الفضاء.

٤٢ - وذهب بعض الوفود إلى أنه نظراً إلى أن النظم الفضائية تخضع لمتطلبات لا تنفك تزايد من حيث الأداء والقدرات فإن القدرة النووية ستكون في كثير من الحالات هي مصدر الطاقة الوحيد الصالح لتلبية متطلبات بعثات معينة.

٤٣ - وأعرب عن رأي مفاده أن استخدام مفاعلات الانشطار في الفضاء الخارجي يشكل خطراً كبيراً على البشرية وأنه لا ينبغي أن يسمح باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء ما لم يجر تقييم أولاً لأثارها المختلطة على البشر والبيئة.

٤٤ - وأشارت بعض الوفود عن رأي مفاده أن احتمال إصابة فضائية مزروعة بمصادر قدرة نووية بضرر ناجم عن الاصطدام بالحطام المداري أمر يثير القلق، لأن البيئة المدارية للأرض يمكن أن تتلوّث بحطام مشع قد يهدّد المحيط الحيوي للأرض.

٤٥ - وأشار عن رأي مفاده أنه لمن كان استخدام مصادر القدرة النووية يعزّز القدرات الفضائية للتطبيقات الكثيفة الاستخدام للطاقة بقدر كبير فإن من المهم الحيلولة دون أن يصبح الفضاء الخارجي مسرحاً لصراع عسكري.

٤٦ - ولاحظت اللجنة الفرعية مضي الدول الأعضاء في تشغيلبعثات الفضائية القائمة على مصادر القدرة النووية مثل بعثتي كاسييني وهينغنس، وطواف "New Horizons" و"Opportunity and Spirit" لاستكشاف المريخ، والخطط الرامية إلى استخدام مصادر القدرة النووية في الجيل القادم من طواف المريخ في عام ٢٠٠٩.

٤٧ - وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، دعت اللجنة الفرعية، في جلستها ٦٨٣ المعقدة في ١٣ شباط/فبراير، فريقها العامل المعنى باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى الانعقاد من جديد برئاسة السيد سام أ. هاربسون (المملكة المتحدة). وقد عقد الفريق ست جلسات.

٤٨ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن الفريق العامل نظر، خلال دورتها الحالية، في مشروع إطار الأمان الذي أعدّه فريق الخبراء المشترك والوارد في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.292، وأن الأمانة ستجعل النص المحدث لمشروع إطار الأمان، الذي أعدّ بناءً على التوصيات الواردة من الدول الأعضاء والتقنيات التي أجرتها فريق الخبراء المشترك، متاحاً للدول الأعضاء والمراقبين الدائمين في اللجنة، باعتباره صيغة منقحة للوثيقة A/AC.105/C.1/L.292 (التي ستصدر لاحقاً في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.292/Rev.1)، لإبداء مزيد من التعليقات عليه، بعد اختتام الدورة الخامسة والأربعين للجنة بفترة وجيزة.

٤٩ - وفي الجلسة ٦٩٥، المعقدة في ٢١ شباط/فبراير، أقرّت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير).

#### **تاسعاً- التطورات المستجدة مؤخراً في مجال النظم العالمية لسوائل الملاحة**

٥٠ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٠ من جدول الأعمال، المععنون "التطورات المستجدة مؤخراً في مجال النظم العالمية لسوائل الملاحة" بصفته بinda منتظماً جديداً، واستعرضت المسائل ذات الصلة باللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسوائل الملاحة وأخر التطورات المستجدة في مجال النظم العالمية لسوائل الملاحة والتطبيقات الجديدة لهذه النظم.

٥١ - وألقى كلمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال ممثلو الاتحاد الروسي وإندونيسيا وإيطاليا والصين وكندا وماليزيا ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان. كما ألقى كلمة المراقب عن المفوضية الأوروبية.

٥٢ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرض إيضاحي علمي وتقني من ممثل الهند حول هذا البند عنوانه "أحدث المعلومات عن برامج الملاحة الساتلية الهندية".

٥٣ - وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، ألقى رئيس اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسوائل الملاحة كلمة تحدث فيها عمّا تضطلع به اللجنة الدولية من أنشطة حالية ومقبلة.

٥٤ - واستمعت اللجنة الفرعية أيضاً إلى عرض إيضاحي من ممثل مكتب شؤون الفضاء الخارجي، الذي يؤدي دور الأمانة التنفيذية للجنة الدولية ومنتدي مقدمي الخدمات. وأشارت اللجنة الفرعية بالمكتب لما يقدمه من دعم متواصل بصفته الأمانة التنفيذية.

٥٥ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير المساهمات التي قدمتها الولايات المتحدة إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي والبالغ قدرها مليون دولار بدولارات الولايات المتحدة دعماً لأنشطة ذات الصلة بالنظم العالمية لسوائل الملاحة، بما فيها حلقات العمل الإقليمية وأنشطة اللجنة الدولية ومنتدي مقدمي الخدمات.

٥٦ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن اللجنة الدولية قد أنشئت على أساس طوعي لتكون هيئة غير رسمية معنية بتعزيز التعاون حسب الاقتضاء في المسائل ذات الاهتمام المشترك لدى أعضائها فيما يتعلق بالخدمات الساتلية المدنية في مجالات تحديد الموقع والملاحة

والتوقيت والخدمات المضافة القيمة، وكذلك التعاون بشأن توافق النظم العالمية لسوائل الملاحة وقابلية تشغيلها على نحو متبادل، مع تعزيز استخدامها في دعم التنمية المستدامة، وخاصة في البلدان النامية. ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أيضاً أن إنشاء اللجنة الدولية كان نتيجة ملموسة لتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث.

٥٧ - ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن اللجنة الدولية عقدت أول اجتماع لها في فيينا يومي ١ و ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ٢٠٠٦ (A/AC.105/879) وثاني اجتماع لها في بنغالور، الهند، من ٤ إلى ٧ أيلول /سبتمبر ٢٠٠٧ (A/AC.105/901). ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن الاجتماع الثالث للجنة الدولية سوف يعقد في باسادينا، الولايات المتحدة، من ٨ إلى ١٢ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٨، وأن الاجتماع الرابع سوف يعقد في الاتحاد الروسي في عام ٢٠٠٩.

٥٨ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن منتدى مقدمي الخدمات، الذي أُنشئ ليكون منتدى يهدف إلى تعزيز التوافق وقابلية التشغيل على نحو متبادل في أوساط مقدمي خدمات النظم العالمية والإقليمية لسوائل الملاحة في الوقت الراهن وفي المستقبل، وهم في الوقت الراهن الاتحاد الروسي والصين والهند والولايات المتحدة واليابان، وكذلك الجماعة الأوروبية، قد عقد اجتماعه الأول في بنغالور، الهند، في ٤ أيلول /سبتمبر ٢٠٠٧.

٥٩ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن بنية العضوية في اللجنة الدولية تمثل في أعضاء وأعضاء مشاركين ومراقبين، وأن هذه العضوية تتألف في الوقت الحاضر من ٩ دول والجماعة الأوروبية و ١٥ منظمة (هيئات من الأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية). ولاحظت اللجنة الفرعية كذلك أن المشاركة في اللجنة الدولية مفتوحة أمام كل الدول والهيئات التي تقدم خدمات في مجال النظم العالمية لسوائل الملاحة أو تستخدم هذه النظم، والتي هي مهتمة بالانخراط بنشاط في أنشطة اللجنة الدولية وراغبة في ذلك.

٦٠ - واتفقت اللجنة الفرعية على أهمية التعاون الدولي في المسائل ذات الصلة بالتوافق وقابلية التشغيل على نحو متبادل بين النظم الفضائية العالمية والإقليمية لتحديد الموقع والملاحة والتوقيت، وعلى أهمية تعزيز استخدام النظم العالمية لسوائل الملاحة فيما فيه منفعة لجميع الناس على نطاق العالم، حيث إن الخدمات الفضائية لتحديد الموقع والملاحة والتوقيت باللغة الأهمية لاقتصادات العالم ومجتمعاته.

٦١ - ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن بوابة للمعلومات عن اللجنة الدولية قد أنشئت من أجل توفير معلومات كاملة عن جميع أنشطة اللجنة الدولية ومنتدى مقدمي الخدمات .(<http://www.unoosa.org/oosa/en/SAP/gnss/icg.html>)

٦٢ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن النظام العالمي لتحديد الموضع، الذي يُشغلُه الولايات المتحدة هو نظام يخدم كلا من الأغراض المدنية والعسكرية، وأنه يتألف من ٣٠ ساتلاتاً عاملة وأنه بلغ كامل قدرته التشغيلية في عام ١٩٩٣ . ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن الولايات المتحدة التزمت بالعمل باستمرار على تحسين دقة إشارات النظام العالمي لتحديد الموضع وتوفّرها.

٦٣ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن النظام العالمي لسوائل الملاحة (غلوناس)، الذي يُشغلُه الاتحاد الروسي، هو نظام يخدم كلا من الأغراض المدنية والعسكرية، وأنه يجري تشغيله منذ عام ١٩٩٣ . ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن الاتحاد الروسي قد وافق في عام ٢٠٠١ على المضي في تطوير برنامج "غلوناس" الاتحادي، وأن نظام "غلوناس" سوف يتحقق تغطية عالمية دون انقطاع بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ .

٦٤ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن نظام "كومباس" للملائحة الساتلية ، الذي يُشغلُه الصين، يتألف من ٥ سواتل في المدار الثابت بالنسبة إلى الأرض و ٣٠ ساتلاتاً في مدارات أخرى وأنه سوف يكون نظاماً عالمياً لسوائل الملاحة. ولاحظت اللجنة الفرعية كذلك أن الصين نجحت حتى الآن في إطلاق أربعة سواتل.

٦٥ - ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن البلدان الأوروبية عاكفة على وضع برامجين في إطار النظم العالمية لسوائل الملاحة، هما نظام "غاليليو"، ونظام إقليمي لسوائل الملاحة هو الخدمة الملائحة التكميلية الأوروبية الثابتة بالنسبة إلى الأرض (إغنوس). أما "غاليليو" الذي تشارك في تشغيله الجماعة الأوروبية والإيسا، فمن المقرر أن يدخل طور التشغيل الكامل في عام ٢٠١٣ .

٦٦ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن اليابان تعمل على ترويج النظام الساتلي شبه السمي ونظام التعزيز الساتلي المتعدد الوظائف في إطار سواتل النقل المتعددة الوظائف، وكلاهما نظامان لتعزيز النظام العالمي لتحديد الموضع. أما النظام الساتلي شبه السمي، وهو يتألف من سواتل ذات مدارات مائلة جداً ومتزامنة مع الأرض، فهو يستطيع إرسال إشارات دون عقبات في المناطق الحضرية والجبلية، وهو إذا ما استُعمل مع النظام العالمي لتحديد الموضع، يزيد من توافر هذه الإشارات ويوسع نطاق المساحة التي يُستخدم فيها النظام العالمي لتحديد الموضع ويكتفى بمعلومات أدق فيما يتعلق بتحديد الموضع.

٦٧ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن نظام تعزيز إشارات النظام العالمي لتحديد الموضع يجري تنفيذه في الهند وأن ذلك البلد بدأ يعمل على وضع نظام إقليمي مستحدث محلياً، هو النظام الإقليمي الهندي لسوائل الملاحة، وهو سيكون قادرًاً على تحديد الموضع بدقة عالية

مستخدماً نظاماً مستقلاً لسوائل الملاحة يتألف من سبعة سواتل: ثلاثة منها في المدار الثابت بالنسبة إلى الأرض وأربعة في مدار متزامن مع الأرض.

٦٨ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن أول ساتل نيجيري للاتصالات، وهو "نيغوكومسات-١"، الذي أُطلق في أيار/مايو ٢٠٠٧، يحمل نظام تعزيز ساتليتا استحدثته الوكالة الوطنية للبحث والتطوير في مجال الفضاء، مما يمكن القارة الأفريقية من الانتفاع بتطبيقات النظم العالمية لسوائل الملاحة.

٦٩ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن حلقة دراسية حول سياسات النظام العالمي لتحديد الموضع قد عُقدت في ماليزيا في تموز/يوليه ٢٠٠٧ بهدف تبيين المسائل المهمة فيما يتعلق بسياسات النظم العالمية لسوائل الملاحة بغية إدراجها ضمن السياسات الوطنية الماليزية فيما يتعلق بالفضاء.

٧٠ - ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن ثمة تقدماً قد أحرز فيما يتعلق بنظام "كوسباس-سارسات" الذي يشهد في عام ٢٠٠٧ الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لتأسيسه. ولاحظت اللجنة الفرعية أن كندا واصلت، بالتعاون مع عدة شركاء دوليين، جهودها الرامية إلى تحسين ذلك النظام بتطوير الجيل التالي من نظام "كوسباس-سارسات"، يعرف باسم نظام البحث والإنقاذ في المدار الأرضي المتوسط (ميوسار)، واحتباره. وسوف تُستخدم في هذا النظام أجهزة للبحث والإنقاذ على متن سواتل ملاحة عالمية ستوضع في مدار أرضي متوسط في المستقبل، مثل النظام العالمي لتحديد الموضع ونظام "غلوناس" ونظام "غاليليو"، بغية تحسين نطاق تغطية أجهزة الإرشاد التي تعمل على التردد ٤٠٦ ميغاهرتز وسرعة اكتشاف هذه الأجهزة لحالات الطوارئ وتحديد موقعها على النطاق العالمي.

٧١ - ولاحظت اللجنة الفرعية أنه مع ظهور نظم فضائية جديدة لتحديد الموضع والملاحة والتوقيت فإن تحقيق التوافق وقابلية التشغيل على نحو متبدال فيما بينها يعدّ مسألة بالغة الأهمية وتخدم مصلحة الجميع.